

SCT/26/6

الأصل: بالإنكليزية

التاريخ: 24 أغسطس 2011

## اللجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية والبيانات الجغرافية

الدورة السادسة والعشرون

جنيف، من 24 إلى 28 أكتوبر 2011

### مستجدات عن توسيع نظام أسماء الحقول على الإنترنت فيما يتعلق بالعلامات التجارية

وثيقة من إعداد الأمانة

1. خلال الدورة الخامسة والعشرين للجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية والبيانات الجغرافية (اللجنة)، أشار ملخص الرئيس في الفقرة 18 من الوثيقة SCT/25/6 إلى أن الرئيس خلص إلى أنه التمس من الأمانة أن تعدّ وثيقة لأغراض دورة اللجنة السادسة والعشرين تحتوي على مستجدات عن آخر التطورات في سياق توسيع نظام أسماء حقول الإنترنت الذي تعتمزم تنفيذه هيئة الإنترنت المعنية بالأسماء والأرقام المعيّنة (ICANN). وترد أدناه المستجدات المطلوبة<sup>1</sup>.

2. وسيتيح تطوران للأركان بوجه خاص فرصاً لأصحاب حقوق الملكية الفكرية وللمنتفعين بها بل وسيقرضان عليهم أيضاً تحديات على المستويين القانوني والعملي. ومن بين هذه التحديات المئات من الحقول العليا الجديدة المكوّنة من أسماء عامة التي يتوقع في الوقت الحالي أن تستحدث خلال عام 2012. ومن الممكن أن تكون لهذه الحقول العليا طبيعة "مفتوحة" (مشابهة لحقل .com) أو خصائص أكثر تحديداً أو أكثر تقييدا كأن تأخذ مثلاً شكل [city]. (مدينة)، أو [community]. (جماعة) أو [brand]. (علامة) أو [language]. (لغة) أو [culture]. (ثقافة) أو [industry]. (صناعة). ومن المستجدات المهمة أيضاً استحداث أسماء حقول عليا دولية. ومن حيث إدارة سياسات نظام أسماء الحقول، تعد مراجعة الأركان المحتملة للسياسة الموحدة لتسوية المنازعات المتعلقة بأسماء الحقول (UDRP)، المنطلقة بشكل كبير من مصالح التسجيل، مصدر قلق إضافي. كما أن التوسيع الذي تخطط له الأركان لنظام أسماء الحقول يثير بعض القضايا المتعلقة بحماية الحقوق ارتباطاً بمشروع الويبو الثاني بشأن أسماء الحقول على الإنترنت.

ألف. حقول عليا جديدة مكوّنة من أسماء عامة

3. صوت مجلس الأيكان في اجتماعه الذي عُقد في سنغافورة بتاريخ 20 يونيو 2011 بالموافقة على تنفيذ برنامجه الخاص بتسجيل حقول عليا جديدة مكونة من أسماء عامة<sup>2</sup>. ونُشرت معلومات بشأن الإجراءات والشروط المتعلقة بطلب تسجيل حقول عليا جديدة مكونة من أسماء عامة في "دليل مودعي الطلبات" الذي أصدرته الأيكان بعد العمل على سلسلة من مشاريع النصوص خلال السنوات القليلة الماضية<sup>3</sup>. وتتوقع الأيكان أن تتسلم وفق جداولها الزمنية الحالية طلبات تسجيل حقول عليا جديدة (بما في ذلك أسماء الحقول الدولية؛ انظر المناقشة في الفقرتين 18 و19 من هذه الوثيقة) من أجل معالجتها ابتداء من يناير 2012 حيث من المنتظر أن تصبح الحقول العليا الجديدة جاهزة للتشغيل في تاريخ لاحق من تلك السنة، ثم ستلي ذلك تسجيلات لأسماء الحقول الفردية<sup>4</sup>.

4. ومن أجل تقديم بعض المعلومات الأساسية بشأن برنامج الأيكان الخاص بتسجيل حقول عليا جديدة مكونة من أسماء عامة، أصدرت المنظمة الداعمة للأسماء العامة في سبتمبر 2007 مجموعة من التوصيات (التي وافق عليها مجلس الأيكان في يونيو 2008) لتنفيذ مشروع يتيح استحداث المزيد من الحقول العليا الجديدة المكوّنة من أسماء عامة. وتشمل هذه التوصيات التوصية التالية، وهي توصية ذات أهمية خاصة بالنسبة إلى أصحاب العلامات التجارية: "التوصية 3: يجب ألا تنتهك سلسلات الحروف ما يتمتع به الآخرون من حقوق قانونية معترف بها أو قابلة للإعمال في إطار مبادئ القانون المقبولة عموماً والمعترف بها دولياً. ومن الأمثلة غير الحصرية على هذه الحقوق القانونية المعترف بها دولياً الحقوق المحددة في اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية (لاسيما الحقوق المترتبة على العلامات التجارية)، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (ولاسيما حقوق حرية التعبير)".

5. وأصدرت اللجنة الاستشارية الحكومية للأيكان من جهتها سنة 2007 مبادئ بشأن الحقول العامة الجديدة نصت فيها على أمور من بينها ما يلي: "3.2 عند استحداث حقول عليا عامة يجب مراعاة حقوق الغير السابقة حقّ المراعاة، ولاسيما الحقوق بشأن العلامات التجارية والحقوق بشأن أسماء المنظمات الحكومية الدولية ومختصراتها"<sup>5</sup>.

6. وتحولت المناقشات اللاحقة بشأن برنامج الأيكان الخاص بتسجيل حقول عليا جديدة مكونة من أسماء عامة، وفي الإطار نفسه، بشأن آليات حماية الحقوق المرتبطة بالعلامات التجارية، إلى جدال شائك واعتبر أنها خضعت للمصالح التجارية الخاصة. وكان مركز الويبو للتحكيم والوساطة من خلال الدور المنوط به يقوم برصد تطور مختلف آليات حماية الحقوق الناتجة عن مناقشات الأيكان<sup>6</sup>. فقد قدم المركز مثلاً مساهمات موجهة لفريق الأيكان المعني بتوصيات التنفيذ، وهو مجموعة من أصحاب المصلحة في نظام أسماء الحقول الذي دعا مجلس الأيكان إلى اجتماعه في مارس 2009 للتوصل إلى حلول واقترحتها في ما يخص قضية حماية العلامات التجارية في الحقول العليا الجديدة المكونة من أسماء عامة. وجاءت هذه المبادرة التي قامت بها الأيكان نتيجة القلق الشديد الذي عبر عنه أصحاب المصلحة في مجال الملكية الفكرية بشأن مستوى الحماية الذي نص عليه في ذلك الوقت دليل الأيكان لمودعي الطلبات. وقد تقدمت الأيكان بالتوصيات اللاحقة لفريق الأيكان المعني بتوصيات التنفيذ إلى مجموعة من اللجان الأخرى والمسارات الخاصة التي اعتُبر على العموم أنها قللت من النجاعة المرجوة من آليات حماية الحقوق من حيث العمل والموضوع<sup>7</sup>.

7. واستناداً إلى تجربة المركز في مجال نظام أسماء الحقول، ولاسيما في ما يخص صياغة آليات حماية الحقوق المتعلقة بالعلامات التجارية وتنفيذها، ركزت مساهماته في الأيكان على تعزيز جدوى هذه الآليات بالنسبة لكل أصحاب المصلحة<sup>8</sup>. وتأخذ هذه المساهمات في اعتبارها، كما لوحظ ذلك، كون البنية الحالية لآليات حماية حقوق الحقول العليا الجديدة المكوّنة من أسماء عامة مستعدة بشكل كبير من مساهمات الأطراف المتعاقدة للأيكان، وهي مكاتب التسجيل وأمناء التسجيل. فبتنضيق فرصة تعاقدية لاعتماد مقارنة مستقبلية بشأن الدمج الوظيفي للمعايير الحالية، من الممكن أن يضر هذا التركيز الضيق بنظام أسماء الحقول نفسه. ويظل المركز ملتزماً بالعمل مع أصحاب المصلحة من أجل المحافظة على احترام المبادئ العامة لحماية الملكية

الفكرية في كل الحقول العليا الجديدة المكوّنة من أسماء عامة التي يمكن أن توافق عليها الأيكان. ويرد أدناه وصف عام لآليات حماية الحقوق التي عملت الأيكان على تكييفها واعتمادها في ما يتعلق بالمستويين الأول والثاني من نظام أسماء الحقول.

### آليات حماية الحقوق على المستوى الأول

#### - إجراءات تسوية المنازعات قبل منح أسماء الحقول

8. رد المركز على التماس الأيكان بشأن "التعبير عن الاهتمام من موردي خدمات تسوية المنازعات لأغراض برنامج الحقول العليا الجديدة المكوّنة من أسماء عامة" الصادر في ديسمبر 2007 في ما يخص عددا من آليات حماية الحقوق بما في ذلك الإجراءات السابقة للمنح بشأن "الاعتراضات المتعلقة بالحقوق القانونية" (أسباب الاعتراض الأخرى التي تعترف بها الأيكان: "الاعتراض بشأن سلسلة الحروف التي من شأنها إثارة لبس" أو "اعتراضات الجماعة" أو "الاعتراضات المحدودة في المصلحة العامة"<sup>9</sup>). وتستمد المعايير الموضوعية لإجراءات الاعتراض المتعلقة بالحقوق القانونية جوهرها من "توصية الويبو المشتركة بشأن الأحكام المتعلقة بالعلامات التجارية وغيرها من حقوق الملكية الصناعية في الإشارات على الإنترنت"<sup>10</sup> (التوصية المشتركة) التي اعتمدها الجمعية العامة للويبو في سبتمبر 2001. فضلا عن اعتماد هذه المعايير، ساعد المركز الأيكان على صياغة قواعد إجرائية بشأن الاعتراضات المتعلقة بالحقوق القانونية كما وردت في دليل الأيكان لمودعي الطلبات<sup>11</sup>. ولقي اقتراح الإجراءات السابقة للمنح دعما كبيرا، وسيدير المركز بشكل حصري هذه المنازعات<sup>12</sup>. وطبقا للتوصية المشتركة، تنصب الاعتراضات المتعلقة بالحقوق القانونية خلال مرحلة ما قبل المنح على العلامات بشكل أساسي، لكن تبعا لرسالة المركز حول الموضوع، وضعت الأيكان ابتداء من تاريخ نشر دليلها الخاص بمودعي الطلبات في نوفمبر 2010 إجراءات تتيح للمنظمات الحكومية الدولية إيداع اعتراضات بشأن طلبات استحداث الحقول العليا المكوّنة من أسماء عامة التي ترى أنها قد تمس بحقوقها (انظر الفقرات من 21 إلى 25 في هذه الوثيقة). ويتوقع المركز أن يعمل مع الأيكان من أجل تنفيذ الإجراءات السابقة للمنح خلال عام 2011.

#### - إجراءات تسوية المنازعات بعد منح أسماء الحقول

9. منذ بداية سنة 2008، ظل المركز يناقش مع الأيكان الفائدة المحتملة من اعتماد خيار إداري دائم إلى جانب إجراءات تسوية المنازعات قبل منح أسماء الحقول التي ورد وصفها في الفقرة السابقة حيث من شأن هذا الإجراء الدائم أن يسمح بإيداع الشكاوى على ما يعتمد من حقول عليا جديدة مكوّنة من أسماء عامة يُزعم أن تشغيلها أو استخدامها الفعلي لدى مكتب التسجيل يتسبب في انتهاك العلامات التجارية أو يُسهم في ذلك إسهاما ماديا. وفي أوائل سنة 2009، أرسل المركز إلى الأيكان اقتراحا موضوعيا ملموسا بشأن إجراء لتسوية المنازعات المتعلقة بالعلامات التجارية بعد المنح بهدف التصدي للسلوك الذي قد تسلكه مكاتب تسجيل الحقول العليا<sup>13</sup>. وقد كان القصد من هذا الاقتراح أن يُعتمد كشكل من أشكال المساعدة المعيارية التي يقدمها المركز في صياغة قواعد الإجراءات المتعلقة بمسؤوليات الأيكان نفسها في مراقبة الامتثال، وتزويد الأيكان بديل إداري للتقاضي أمام المحاكم، وتشجيع الفاعلين على التحلي بسلوك مسؤول بما يشمل توفير الحصانات للمسؤولين عن التسجيل العاملين بنية حسنة وتعزيز الأمن والثبات في نظام أسماء الحقول؛ ويتيح إطار الأيكان التعاقدية فرصة إقامة شراكة بين القطاع الخاص والقطاع العام بغية الحدّ من الأعباء المرتبطة بالمخالفة المتوقعة على اختلاف مستوياتها وخيارات الإنفاذ الواقعية.

10. وتبعا لمختلف مسارات الأيكان الداخلية والمشاورات مع المسؤولين عن التسجيل، تظل نجاعة إجراءات تسوية المنازعات بعد منح أسماء الحقول كما اعتمدها الأيكان أمرا غير مؤكد، ولا سيما في ظل استحداث طبقات إجرائية إضافية متشابكة، والقضايا المتعلقة بنطاق تطبيق هذه الآلية.

11. لكن، بالنظر إلى التوافق الملحوظ بين أدوار مكاتب التسجيل وأصحابه في إطار نظام أسماء الحقول، فمن بين ما أوصى به المركز مراعاةً للتجارب المستندة إلى السياسة الموحدة لتسوية المنازعات المتعلقة بأسماء الحقول، أن توسع الأيكان نطاق إجراءات تسوية المنازعات اللاحقة للمنح لفائدة مكاتب التسجيل والوقوف على سلوك أمناء التسجيل<sup>14</sup>. ومن الاقتراحات ذات الصلة التي تعتمزم الأيكان اعتمادها في الوقت الحالي الملكية المتقاطعة للسجلات فيما بين أمناء التسجيل<sup>15</sup>.

### آليات حماية الحقوق على المستوى الثاني

#### - قاعدة بيانات جرد العلامات التجارية

12. يتضمن برنامج الأيكان بشأن الحقول العليا الجديدة المكوّنة من أسماء عامة استحداث "قاعدة بيانات لجرد العلامات التجارية" باعتبارها مستودعا مركزيا للبيانات المصدقة المتعلقة بالعلامات التجارية حيث يمكن الاستدلال بها كأساس للإيداع بموجب آليات حماية الحقوق المتعلقة بالحقول العليا الجديدة المكوّنة من أسماء عامة. وتطلب اعتماد هذا المفهوم قيام الأيكان بمناقشات مستفيضة بشأن قرارات مكاتب العلامات التجارية؛ كما شملت القضايا الأخرى تجزئة الرسوم، وكل إجراء يتخذ بغرض حذف العلامات من قاعدة البيانات، والتعامل مع العلامات التي تتضمن أحرفا غير لاتينية، والعلامات المكوّنة من الكلمات والرسوم. وأشار المركز إلى أنه يتعين على كل قاعدة بيانات من هذا القبيل ألا تثقل كاهل مالكي الحقوق دون وجه حق عند معالجة تسجيلات العلامات التجارية التي يتم الحصول عليها بطريقة مشروعة من خلال نظم الفحص والتسجيل المطبقة في العديد من الأنظمة القانونية، وأنه يتعين عند الاقتضاء وضع تدابير عملية لجرد كل استدلال غير مناسب بالحقوق في سياقات محددة.

13. وستتيح قاعدة البيانات كما صاغها الأيكان في الوقت الحالي إضافة كل العلامات المسجلة على الصعيد الوطني أو الإقليمي والمكوّنة من كلمات، وكل العلامات المكوّنة من كلمات والحماية بموجب نظام أو معاهدة أو المصدق عليها من المحكمة، وكل "العلامات الأخرى التي تشكل ملكية فكرية" (لم يرد أي تعريف بشأن الفئة الأخيرة). أما في ما يخص آليات حماية الحقوق التي تستخدم قاعدة البيانات، فتقترح الأيكان في الوقت الحالي أن تقصر إتاحة خدمات "المرحلة الأولية" (أي إتاحة الفرصة أمام مالك العلامة ليسجل بشكل استباقي سلسلة الحروف التي تتطابق تطابقا تاما مع علامته باعتبارها اسم حقل، وذلك مقابل رسم) على العلامات التجارية التي يمكن إقامة الدليل على الانتفاع الحالي بها. ومن جهة أخرى، يظل مالكو العلامات التجارية التي لا يمكن إقامة الدليل على الانتفاع الحالي بها أهلا للمشاركة في خدمة "مطالبات" تحدد مدتها في ستين يوما (تتيح إبلاغ مودع اسم حقل بوجود تعارض محتمل مع أحد الحقوق المرتبطة بإحدى العلامات التجارية). وينحصر تطبيق خدمات المرحلة الأولية وخدمة المطالبات في الوقت الحالي في أشكال التطابق التام بين علامة مكوّنة من كلمات واسم حقل. ومن المتوقع أن تدفع هذه التقييدات إلى القيام بمحاولات تلاعب مع ما يترافق مع ذلك من أعباء على مالكي العلامات التجارية من حيث التكاليف والإنفاذ ومخاطر إحداث لبس لدى المستهلكين. ويطبق دليل الانتفاع المطلوب بالنسبة لخدمات المرحلة الأولية بنفس الطريقة على الاستدلال بالعلامات التجارية كأساس للشكاوى المودعة بموجب آليات حماية الحقوق المرتبطة بنظام "الوقف السريع الموحد" الذي سيرد وصفه في الفقرات الموالية.

#### - نظام الوقف السريع الموحد

14. على الرغم من أن السياسة الموحدة لتسوية المنازعات المتعلقة بأسماء الحقول تظل أداة مجدية لتسوية المنازعات المتعلقة بنقل أسماء الحقول المتنازع عليها إلى أصحاب العلامات التجارية، فإن المركز يدعو إلى توفير طائفة أخف عبئا من آليات حماية الحقوق على المستوى الثاني في بعض الحالات الأخرى. ولهذا الغرض، أرسل المركز إلى الأيكان في أبريل 2009 مشروع نص يقدم توصيفا لآلية عاجلة لوقف التسجيل<sup>16</sup>. وراعى هذا المشروع ضرورة إقامة توازن معقول بين حماية حقوق

العلامات التجارية التي يقر بها القانون والمصالح العملية للمسؤولين عن مكاتب التسجيل الممتثلين للقواعد والمعايير في الحد من أعبائهم التشغيلية والتطلعات المشروعة لأصحاب أسماء الحقول المسجلة عن حسن نية.

15. ويتضمن برنامج الأيكان بشأن الحقول العليا الجديدة المكوّنة من أسماء عامة في الوقت الحالي هذه الآلية التكميلية للسياسة الموحدة لتسوية المنازعات المتعلقة بأسماء الحقول. لكن، يعتبر نظام الوقف السريع الموحد الذي تمخض عن سلسلة من مسارات الأيكان الداخلية بأنه أضحى إجراءً مثقلاً بالأعباء. وبالتالي، يتعين معالجة العديد من القضايا حتى يعمل نظام الوقف السريع الموحد كمكمل ناجع وقابل للتنفيذ بالنسبة للسياسة الموحدة لتسوية المنازعات المتعلقة بأسماء الحقول<sup>17</sup>.

باء. طلبات مراجعة مبادئ السياسة الموحدة لتسوية المنازعات المتعلقة بأسماء الحقول التي وضعتها الويبو

16. أتاحت السياسة الموحدة لتسوية المنازعات المتعلقة بأسماء الحقول من خلال مواكبتها للتقدم الحيوي الذي يشهده نظام أسماء الحقول للملكي العلامات التجارية وأصحاب أسماء الحقول المسجلة والمسؤولين عن مكاتب التسجيل بديلاً فعالاً لإجراءات التقاضي أمام المحاكم. لكن يبدو أن الجهود الجارية التي تقوم بها الأيكان قد تمس بهذه الأداة التي تحظى باحترام كبير. ففي مايو 2011، عقدت الأيكان، بناءً على طلب من المنظمة الداعمة للأسماء العامة، ندوة إلكترونية شهدت تمثيلاً واسعاً لأصحاب المصلحة بغرض استقصاء آرائهم بشأن السياسة الموحدة لتسوية المنازعات المتعلقة بأسماء الحقول<sup>18</sup>. وفي ضوء الشعور العام لدى غالبية المشاركين من أن قيام الأيكان بمراجعة من هذا القبيل يمكن أن يضر أكثر مما ينفع وأنه مع التطور السريع لنظام أسماء الحقول واستحداث آليات جديدة لحماية الحقوق لم يتم اختبارها لم يكن الوقت بعد للقيام بمبادرة من هذا القبيل، أوصت الأيكان في تقرير أولي بشأن السياسات المنظمة الداعمة للأسماء العامة "بألا تبشر أي مراجعة لمبادئ السياسة الموحدة لتسوية المنازعات المتعلقة بأسماء الحقول في الوقت الحالي". وقد تولد هذا الشعور من جديد لدى غالبية المشاركين في جلسة أخرى لفريق خبراء دعت إليها الأيكان خلال الاجتماع الذي عقدته في سنغافورة في يونيو 2011 وشاركت فيه الويبو. وبظل مصير التوصية التي تقدمت بها الأيكان غير مؤكد في انتظار أن تنظر فيها المنظمة الداعمة للأسماء العامة إذا ارتأت ذلك.

17. وتعمل السياسة الموحدة لتسوية المنازعات المتعلقة بأسماء الحقول في الوقت الحالي باعتبارها نتاج الجهود التي بذلها العديد من أصحاب المصلحة من أجل المنفعة العامة والخاصة على مدى أكثر من عشر سنوات. وقد أثبتت السياسة الموحدة لتسوية المنازعات المتعلقة بأسماء الحقول من خلال مواكبتها لتطور القواعد والممارسات أنها نظام مرن ومنصف لتسوية النزاعات. وبالنظر إلى البنية المؤسسية للأيكان التي لا تحظى فيها الملكية الفكرية إلا بتمثيلية محدودة، يبدو من المرجح أن تفضي مراجعة من هذا القبيل إلى زيادة العبء على مبادئ السياسة الموحدة لتسوية المنازعات المتعلقة بأسماء الحقول والتقليل من قيمتها. وبالتالي، فأى مساس بمبادئ السياسة الموحدة لتسوية المنازعات المتعلقة بأسماء الحقول لن يضعف حماية العلامات التجارية في نظام أسماء الحقول فحسب، بل يمكن أن يدفع أيضاً أصحاب الحقوق إلى مكافحة السطو الإلكتروني عن طريق مقاضاة أصحاب أسماء الحقول المسجلة والمسؤولين عن مكاتب التسجيل في المحاكم، كما كان الحال قبل إتاحة السياسة الموحدة لتسوية المنازعات المتعلقة بأسماء الحقول. ويتابع المركز بجدية نوايا الأيكان بشأن السياسة الموحدة لتسوية المنازعات المتعلقة بأسماء الحقول.

جيم. تدويل أسماء الحقول

18. كما ورد سابقاً في الفقرة 2،<sup>19</sup> من أهم المستجدات الأخرى في نظام أسماء الحقول بدء العمل بأسماء حقول دولية (بخط غير لاتيني) في الحقول العليا. ويتعلق هذا الأمر ببرنامج الأيكان بشأن الحقول العليا الجديدة المكوّنة من أسماء عامة حيث من المرتقب ورود طلبات جديدة لتسجيل أسماء حقول دولية.

19. وبموازاة ذلك، نُشرت في 16 نوفمبر 2009 الخطة النهائية لتنفيذ الإجراء العاجل لتحديد أسماء الحقول الدولية المدرجة في الحقول العليا المكونة من رموز البلدان<sup>20</sup>. فمُنذ ذلك التاريخ، أُتيح استحداث العديد من أسماء الحقول الدولية المدرجة في الحقول العليا المكونة من رموز البلدان في سياق الرموز ثنائية الحروف الواردة في المعيار ISO 3166-1<sup>21</sup>. وابتداءً من شهر يونيو 2011، استلمت الأيكان ما مجموعه 33 طلباً من أجل أسماء الحقول الدولية المدرجة في الحقول العليا المكونة من رموز البلدان باثنتي وعشرين لغة<sup>22</sup>. وما زالت الطلبات التي نالت الموافقة تدرج في جذر نظام أسماء الحقول.

#### دال. أدوات تعريف أخرى

20. عدا المستجندات المذكورة آنفاً وفيما يتعلق بها، تشهد هيئة الأيكان مستجندات إضافية مرتبطة بحماية أدوات تعريف العلامات غير التجارية.

21. وقد تناول مشروع الويبو الأول بشأن أسماء الحقول العلاقة بين أسماء الحقول والعلامات التجارية. وتناول مشروع الويبو الثاني بشأن أسماء الحقول العلاقة بين أسماء الحقول وخمسة أنواع أخرى من أدوات التعريف لم يسبق تناولها، وهي الأسماء الدولية للمستحضرات الصيدلانية ذات الملكية غير المسجلة، وأسماء المنظمات الدولية الحكومية ومختصراتها، والأسماء الشخصية، وأدوات التعريف الجغرافية بما يشمل أسماء البلدان والأسماء التجارية.

22. وأوصت الجمعية العامة للويبو في اجتماعها الذي عقد في الفترة من 23 سبتمبر إلى 1 أكتوبر 2002 بتعديل السياسة الموحدة بغية حماية أسماء البلدان وأسماء المنظمات الحكومية الدولية ومختصراتها<sup>23</sup>. وأحالت أمانة الويبو هذه التوصيات ("المجموعة الثانية من توصيات الويبو") إلى الأيكان في فبراير 2003<sup>24</sup>.

23. وفي خطاب مؤرخ في مارس 2006،<sup>25</sup> أبلغ رئيس الأيكان ومديرها التنفيذي آنذاك الأمانة بأنه لم يكن ممكناً تحقيق توافق بين آراء مختلف أعضاء الهيئة. وكان الخطاب يعرب عن شكوك بشأن الخيارات التي تتيح التقدم في تنفيذ المجموعة الثانية من توصيات الويبو برمتها، لكنه أشار أيضاً إلى إمكانية إحراز بعض التقدم في حماية أسماء المنظمات الحكومية الدولية ومختصراتها التي أقام لها القانون الدولي أساساً واضحاً.

24. وفي يونيو 2007، أصدرت الأيكان تقريراً بالمواضيع المتصلة بتسوية المنازعات فيما يتعلق بأسماء المنظمات الحكومية الدولية ومختصراتها<sup>26</sup> حيث أوصت بعدم الشروع في عملية بشأن مسألة حماية أسماء المنظمات الحكومية الدولية ومختصراتها، والنظر بالأحرى في وضع سياسة لتسوية المنازعات تشمل أدوات التعريف في أي من الحقول العليا الجديدة المكونة من أسماء عامة. وفي يونيو 2007، طلبت المنظمة الداعمة للأسماء العامة إلى الأيكان تقديم تقرير عن مشروع إجراءات تسوية المنازعات المتعلقة بأسماء الحقول بشأن المنظمات الحكومية الدولية والذي كان يُتوقع بداية تطبيقه على الحقول العامة الجديدة. وقد أصدرت الأيكان هذا التقرير في سبتمبر 2007،<sup>27</sup> ولكن المنظمة الداعمة للأسماء العامة لم تقرأه بعد.

25. ويبدو أن الأيكان قد عمدت في سياق برنامجها الخاص بالحقول العليا الجديدة المكونة من أسماء عامة إلى حصر نظرها بشأن حماية أسماء المنظمات الحكومية الدولية ومختصراتها في توفير إمكانية الطعن من خلال إجراءات الاعتراض قبل منح أسماء الحقول العليا (أي الحقول المكونة من أسماء عامة التي قدمت طلبات بشأن تسجيلها)، كما سبق التطرق إلى ذلك في الفقرة 8.<sup>28</sup> وما زال نظر الأيكان غير مكتمل بشأن أدوات التعريف من المستوى الثاني.

26. وأعربت اللجنة الحكومية الاستشارية التابعة للأيكان عن قلق خاص بشأن حماية المصطلحات الجغرافية في الحقول العليا الجديدة المكونة من أسماء عامة. وأصدرت في سنة 2007 مبادئ بشأن الحقول العليا الجديدة المكونة من أسماء عامة<sup>29</sup>. وتنص هذه المبادئ على ما يلي بوجه خاص: "2.2 ينبغي أن تتفادى الأيكان [عند افتتاح حقول عليا جديدة مكونة من أسماء عامة] أسماء البلدان أو الأقاليم أو الأماكن ولغات البلدان والأقاليم والمناطق وأوصاف الشعوب ما لم يكن ذلك بالاتفاق مع

الحكومات أو السلطات العامة المعنية. [...] 7.2 ينبغي أن تتعهد مكاتب التسجيل في الحقول العليا الجديدة المكونة من أسماء عامة بما يلي: (أ) أن تتخذ، قبل افتتاح أي حقل جديد من هذا القبيل، تدابير مناسبة لمنع تسجيل أسماء ذات مغزى وطني أو جغرافي داخل أي من الحقول العليا الجديدة المكونة من أسماء عامة، من دون فرض تكاليف وبطلب من الحكومات أو السلطات العامة أو المنظمات الحكومية الدولية المعنية. (ب) وأن تتيح الإجراءات التي تسمح للحكومات أو السلطات العامة أو المنظمات الحكومية الدولية بالظعن في أي انتهاك لأسماء ذات مغزى وطني أو جغرافي في الحقول الدنيا المسجلة ضمن أي من الحقول العليا المذكورة".

27. ووجهت اللجنة الاستشارية الحكومية إلى الأيكان خطابات في أبريل ومايو وأغسطس من سنة 2009، بناء على طلب من مجلس الأيكان، توصي فيها على الخصوص باتخاذ تدابير محددة لحماية الأسماء الجغرافية في الحقول العليا الجديدة المكونة من أسماء عامة بما في ذلك حجز الأسماء. ودعت اللجنة الاستشارية الحكومية في بلاغ نيروبي<sup>30</sup> الذي أصدرته في مارس 2010 إلى وضع آلية للتعامل مع الانحراف عن شروط القبول ومراعاة المختصرات أو أسماء المناطق شائعة الاستخدام التي لا تدرج في المعيار ISO 3166-2.

28. وفي ما يخص الحقول العليا، فدليل الأيكان الخاص بمودعي الطلبات يشير إلى أنه "لن تُقبل طلبات تسجيل سلسلات الحروف التي تعتبر أسماء لدول أو أقاليم لأنها غير متاحة في برنامج الحقول العليا الجديدة المكونة من أحرف عامة خلال هذه الفترة من إيداع الطلبات"<sup>31</sup>. ويتعين إرفاق سلسلات الحروف التي تودع طلبات بشأن تسجيلها والتي تعتبرها الأيكان مصطلحات جغرافية أخرى، مثل أسماء العواصم، بمستندات تفيد الدعم أو عدم الاعتراض من الحكومات المعنية أو السلطات العمومية<sup>32</sup>. أما في ما يخص طلبات التسجيل على المستوى الثاني، فيتضمن اتفاق الأيكان الأساسي حول مكاتب التسجيل "جدول الأسماء المحجوزة على المستوى الثاني في مكاتب تسجيل الحقول العليا المكونة من أسماء عامة" الذي يحتوي على أسماء بعض الدول والأقاليم<sup>33</sup>.

29. وعلى العموم، سعى المركز إلى إطلاع القطاعات المعنية داخل الأمانة حول المسائل المذكورة سابقاً، بما في ذلك دعماً للعمل الذي تقوم به اللجنة الدائمة<sup>34</sup>. ويتضمن جدول أعمال الدورة السادسة والعشرين للجنة مستجدات عن آخر التطورات في سياق توسيع نظام أسماء الحقول الذي تعزم الأيكان تنفيذه. كما تتضمن مشاورات المركز داخل الأمانة الأساس الموضوعي لآليات حماية الحقوق التي نوقشت في هذه الوثيقة. ويتضمن ذلك على وجه الخصوص النطاق الملائم لآليات تسوية النزاعات قبل المنح وبعده التي نوقشت في الفقرات 8 و9 إلى 11 في ضوء التطورات العامة المتعلقة بوسطاء الإنترنت.

30. وستواظب الأمانة على متابعة هذه التطورات وستساهم فيها قدر الإمكان.

31. إن اللجنة مدعوة إلى الإحاطة علماً

بمضمون هذه الوثيقة.

[نهاية الوثيقة]

<sup>1</sup> تشكل هذه المستجدات جزءاً من الوثيقة WO/GA/40/9.

<sup>2</sup> انظر العنوان التالي: <http://www.icann.org/en/minutes/resolutions-20jun11-en.htm>. وللمزيد من المعلومات الأساسية بما في ذلك

المراجع، انظر الوثيقة WO/GA/39/10، وخاصة الفقرة 14.

<sup>3</sup> دليل مودعي الطلبات الصادر في مايو 2011 متاح على العنوان التالي: <http://www.icann.org/en/topics/new-gtlds/comments-7-en.htm>

(نشرت مشاريع النصوص السابقة الخاصة بدليل مودعي الطلبات الصادر عن الأيكان على التوالي في أكتوبر 2008:

<http://www.icann.org/en/topics/new-gtlds/draft-rfp-24oct08-en.pdf>؛ وفبراير 2009:

<http://www.icann.org/en/topics/new-gtlds/draft-rfp-clean-18feb09-en.pdf>؛ وأكتوبر 2009:

[تابع الحواشي في الصفحة التالية]

[تابع الحواشي من الصفحة السابقة]

:2010 (<http://www.icann.org/en/topics/new-gtlds/draft-rfp-redline-04oct09-en.pdf>)؛ ومايو 2010

:2010 (<http://www.icann.org/en/topics/new-gtlds/draft-rfp-clean-28may10-en.pdf>)؛ ونوفمبر 2010

:2011 (<http://www.icann.org/en/topics/new-gtlds/draft-rfp-clean-12nov10-en.pdf>)؛ وأبريل 2011

(<http://www.icann.org/en/topics/new-gtlds/draft-rfp-redline-15apr11-en.pdf>).

<http://www.icann.org/en/minutes/timeline-new-gtld-program-20jun11.pdf>

انظر العنوان التالي: [http://gac.icann.org/web/home/gTLD\\_principles.pdf](http://gac.icann.org/web/home/gTLD_principles.pdf)

انظر العنوان التالي: <http://www.wipo.int/amc/en/domains/newgtld/>

للمزيد من المعلومات الأساسية بما في ذلك المراجع، انظر الوثيقة WO/GA/39/10، وخاصة الفقرات من 23 إلى 30. والجدير بالذكر أن الأيكان رفضت اقتراحا من الفريق المعني بتوصيات التنفيذ بإحداث "قائمة بالعلامات المحمية عالميا".

يمكن الاطلاع على جميع اتصالات المركز مع الأيكان في هذا الخصوص في العنوان التالي:

<http://www.wipo.int/amc/en/domains/resources/icann/>

يتضمن دليل مودعي الطلبات أيضا عددا من الإجراءات الأخرى التي يمكن للحكومات التمسك بها عندما تعلن الأيكان عن طلبات تسجيل الحقول العليا الجديدة المكونة من أسماء عامة. وبشكل خاص، ينص القسم 4.2.1.1 على "نظام إنذار مبكر خاص باللجنة الاستشارية الحكومية"؛ وينص القسم 7.2.1.1 على "استلام رأي اللجنة الاستشارية الحكومية بشأن الحقول العليا الجديدة المكونة من أسماء عامة" لعرضه على نظر مجلس الأيكان.

انظر العنوان التالي: [http://www.wipo.int/about-ip/en/development\\_iplaw/pub845-toc.htm](http://www.wipo.int/about-ip/en/development_iplaw/pub845-toc.htm)

انظر القسم 2.3 من مشروع دليل مودعي الطلبات.

انظر قواعد الويبو بشأن تسوية النزاعات المتعلقة بالحقول العليا الجديدة المكونة من أسماء عامة، وجدول الأتعاب والتكاليف على العنوانين التاليين:

<http://www.icann.org/en/topics/new-gtlds/draft-wipo-rules-clean-30may11-en.pdf>

<http://www.icann.org/en/topics/new-gtlds/draft-wipo-fees-clean-30may11-en.pdf>

انظر العنوان التالي: <http://www.wipo.int/amc/en/docs/icann130309.pdf>

انظر العنوان التالي: <http://www.wipo.int/amc/en/docs/icann260310rap.pdf>

انظر العنوان التالي: <http://www.icann.org/en/minutes/resolutions-05nov10-en.htm>

انظر العنوان التالي: <http://www.wipo.int/amc/en/docs/icann030409.pdf>

من بين ما تتضمنه رسالة المركز المؤرخة في 2 ديسمبر 2010 مجرد مفصل بهذه القضايا، ويمكن الاطلاع عليها في العنوان التالي:

<http://www.wipo.int/amc/en/docs/icann021210.pdf>

انظر العنوان التالي:

<https://community.icann.org/display/gnsoudrpd/ Webinar+on+the+Current+State+of+the+UDRP> عقدت هذه

الندوة الالكترونية إثر نشر تقرير أولي في فبراير 2010 لفريق عامل جمعته الأيكان حيث قدم المركز بشأنه ملاحظات عامة في مارس 2010؛ انظر

بشكل عام الفقرة 31 من الوثيقة WO/GA/39/10.

انظر أيضا الحاشية 17 من الوثيقة WO/GA/40/9.

انظر العنوان التالي: <http://www.icann.org/en/topics/idn/fast-track/idn-cctld-implementation-plan-16nov09-en.pdf>

انظر العنوان التالي: [http://www.iso.org/iso/english\\_country\\_names\\_and\\_code\\_elements](http://www.iso.org/iso/english_country_names_and_code_elements)

انظر العنوان التالي: <http://www.icann.org/en/topics/idn/fast-track/>

انظر العنوان التالي: [http://www.wipo.int/edocs/mdocs/govbody/en/wo\\_ga\\_28/wo\\_ga\\_28\\_3.pdf](http://www.wipo.int/edocs/mdocs/govbody/en/wo_ga_28/wo_ga_28_3.pdf)؛ يرجى الاطلاع كذلك

على الفقرات من 6 إلى 11 من الوثيقة SCT/9/8 والفقرة 149 من الوثيقة SCT/9/9.

انظر العنوان التالي: <http://www.wipo.int/amc/en/docs/wipo.doc>

أرسلت رسالة مماثلة إلى رئيس اللجنة الاستشارية الحكومية في ذلك التاريخ، وقد نشرت على موقع الأيكان على الانترنت:

<http://www.icann.org/correspondence/twomey-to-tarmizi-13mar06.pdf>

نشر تقرير المنظمة الداعمة للأسماء العامة الخاص بالمواضيع المتصلة بتسوية المنازعات فيما يتعلق بأسماء المنظمات الحكومية الدولية ومختصراتها على موقع

الأيكان في العنوان التالي: <http://gns0.icann.org/issues/igo-names/issues-report-igo-drp-15jun07.pdf>

انظر العنوان التالي: <http://gns0.icann.org/drafts/gns0-igo-drp-report-v2-28sep07.pdf>

بالنسبة للصلب الأحمر واللجنة الأولمبية الدولية، أقر مجلس الأيكان خلال اجتماعه في سنغافورة بضرورة النص على تدابير بشأن حماية الأسماء المحددة

على المستوى الأول التي يطلبها كل من الصلب الأحمر واللجنة الأولمبية الدولية خلال الفترة الأولى لإيداع الطلبات في انتظار أن تضع المنظمة الداعمة

للأسماء العامة واللجنة الاستشارية الحكومية مبادئ عامة بشأن السياسات قائمة على المصلحة العامة. انظر الحاشية 2 أعلاه.

انظر العنوان التالي: [http://gac.icann.org/web/home/gTLD\\_principles.pdf](http://gac.icann.org/web/home/gTLD_principles.pdf)

انظر العنوان التالي: <http://nbo.icann.org/meetings/nairobi2010/presentation-gac-soac-reports-12mar10-en.pdf>

[تابع الحواشي في الصفحة التالية]



---

[تابع الحواشي من الصفحة السابقة]

انظر العنوان التالي: <http://www.icann.org/en/topics/new-gtlds/rfp-redline-30may11-en.pdf> في القسم 1.4.1.2.2 بشأن "التعامل مع أسماء البلدان أو الأقاليم".

انظر العنوان التالي:

انظر العنوان التالي: <http://www.icann.org/en/topics/new-gtlds/rfp-redline-30may11-en.pdf> في القسم 2.4.1.2.2 بشأن "الأسماء الجغرافية التي تتطلب الدعم الحكومي"؛ انظر الحاشية 9 أعلاه.

انظر العنوان التالي: <http://www.icann.org/en/topics/new-gtlds/agreement-specs-redline-30may11-en.pdf> المواصفة رقم 5.

انظر مثلا الوثيقة SCT/24/4 والوثيقة SCT/25/3 المتاحتين في العنوانين التاليين:

[http://www.wipo.int/edocs/mdocs/sct/en/sct\\_24/sct\\_24\\_4.pdf](http://www.wipo.int/edocs/mdocs/sct/en/sct_24/sct_24_4.pdf)

[http://www.wipo.int/edocs/mdocs/sct/en/sct\\_25/sct\\_25\\_3.pdf](http://www.wipo.int/edocs/mdocs/sct/en/sct_25/sct_25_3.pdf)